

هل يجوز الانتقال من الفدية إلى الصيام إذا ترك واجب من واجبات الحج؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. اذا وجب على الحاج فدية لتركه واجب من واجبات الحج. وهو باستطاعته دفع مال الفدية ولكن عدل عن الدفع الى صيام عشرات الايام لاحتياجه الى المال في تجارتة او في زواجه. فهل يجوز ذلك او لا؟ اذا - 00:00:00

وجبت على الانسان فدية وليس عنده مال يفضل عن حاجته الضرورية فانه يصوم عشرة ايام. يصوم عشرة ايام اما اذا كان معه مال حاضر عن حاجته الضرورية فانه وهذا المال يكفي لشراء الفدية فانه يجب عليه ان يشتري - 00:00:20

الفدية ويدفعها لانها هي هي الواجب الاصلی والصيام انما يكون بديلا عنها عند العجز عن قيمتها من كان معه مال وهو يريد ان يتزوج فان ثمن الفدية لا ينقص من هذا المال شيئا كثيرا يؤثر عليه لا يؤثر - 00:00:40

ايضا زمان الفدية واجب ودين في ذمته فيقدم اداء الدين الذي وجب عليه يقدمه على مؤونة الزواج قد يتأخر الى ان ييسر الله سبحانه وتعالى لان هذا دين وجب عليه. نعم. جزاكم الله خيرا. ذكر التجارة ايضا شيخ صالح. التجارة من باب اولى - 00:01:00

هذا موسر. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. اذا ترك ثمن الفدية وعادل الى الصيام وهو يريد ان ويوفر للزواج او للتجارة فعمله غير صحيح؟ غير صحيح لانه قادر على الفدية. الله المستعان. وحمل وكما ذكرنا ان ثمن الفدية لا يؤثر - 00:01:20

طيب طيب على مهر الزواج نعم نعم من فعل ذلك شيخ صالح بما تنصحونه لان؟ يذبح ما يزال المجال طيب باقيا يشتري يذبحها في مكة ويوزعها على المساكين لانه ذكر انها جبران. طيب نعم طيب جزاكم الله خيرا واحسن - 00:01:40